

## الدر المنثور

إن أرادوا إصلاحاً ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة وإني عزيز حكيم .  
أبو داود وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية قالت :  
طلقت على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يكن للمطلقة عدة فأنزل الله حين طلقت العدة  
للطلاق والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء فكانت أول من أنزلت فيها العدة للطلاق .  
وأخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء قال : كان  
أهل الجاهلية يطلق أحدهم ليس لذلك عدة .  
وأخرج أبو داود والنسائي وابن المنذر عن ابن عباس والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء  
والإني ينسن من المحيض من نسائك إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر الطلاق الآية 4 فنسخ واستثنى  
وقال ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها الأحزاب الآية 49 .  
وأخرج مالك والشافعي وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم  
والنحاس في ناسخه والدارقطني والبيهقي في السنن عن عائشة قالت : إنما الأقرء الأطهار